

دورتها السادسة والعشرين ، تقريراً عما استمر في اكتسابه من خبرة في تنفيذ الفقرة ٧ من الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٣٨ ألف :

٧ - تقرر توجيه أنظار لجاتها الرئيسية إلى النتائج والتوصيات ذات الصلة للجنة البرنامج والتنسيق ، وكذلك الأجزاء المرتبطة بها من تقريرها ، للعلم :

٨ - ترجمة من الأمين العام أن يصدر الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ورصد التنفيذ ، وطرق التقييم ، في نفس الشكل الذي صدر به النظام المالي للأمم المتحدة ، وأن يرفق بالأنظمة والقواعد نص القرارات والمقررات المتصلة بتخطيط البرنامج والتي اتخذتها الجمعية العامة في دوراتها السابعة والتلتين والثامنة والتلتين والتاسعة والثلاثين :

٩ - تؤيد قرار لجنة البرنامج والتنسيق إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والعشرين بشأن تحسين عمل اللجنة بموجب ولايتهما ، لكي تنظر ، في جملة أمور ، في الميزانيات البرنامجية والخطط المتوسطة الأجل المقبلة ^(١٩) ، وكذلك تعزيز وسائل التنسيق ، وتعتبر هذا القرار خطوة إيجابية نحو زيادة فعالية اللجنة بوصفها الجهاز الفرعي الرئيسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة المختص بالخطيط والبرامج والتنسيق .

المجلس العام ١٢١

١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

٤٠/٤١ - الأزمة المالية للأمم المتحدة

الف

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة ^(٢٠) ، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة ^(٢١) ،

وإذا تشير إلى قراراتها ٣٠٤٩ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ و ٢٥٣٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ و ١٠٤/٣٢ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ و ١١٣/٣٥ المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ و ١٦/٣٦ باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ و ١٣/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين

(١٩) المرجع نفسه ، الفقرة ٧٦٤ .

(٢٠) A/C. 5/40/16 .

(٢١) A/40/831 .

وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الخامسة والعشرين ^(١٢) ، والتقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ^(١٣) .

وقد نظرت أيضاً في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ^(١٤) .

وقد نظرت كذلك في الفرعين جيم و دال من الفصل السادس من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ^(١٥) .

وإذا تلاحظ أيضاً النقاش المكثف الذي دار في اللجنة الخامسة للجمعية العامة بشأن تخطيط البرامج ،

١ - تقر نتائج وتحصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الخامسة والعشرين ^(١٦) ، التي لم يتمثل بشأنها قرار آخر في سياق نظر الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ولم يتمثلها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٧٨/١٩٨٥ :

٢ - تؤيد قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٦/١٩٨٥ و ٧٧/١٩٨٥ و ٧٨/١٩٨٥ المؤرخة في ٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٥ :

٣ - تحيط على معاً مع الارتفاع بالتحسينات النوعية في عرض الجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ^(١٧) ، ولا سيما توسيع التغطية البرنامجية وزيادة الصقل في سرد النواتج :

٤ - ترجمة من الأمين العام أن يواصل بذل مساعداته لتحسين الإجراء التحليلي المؤدي إلى عرض أكثر شفافية لجميع أبواب الميزانية البرنامجية :

٥ - تكرر تأكيد أهمية تخطيط البرنامج ودوره الميزانية ، وفي هذا الصدد ضرورة تعزيز قدرة الأمم المتحدة على الرصد والتقييم لكي تهيء للدول الأعضاء أساساً لاتخاذ القرارات بناء على مزيد من المعلومات :

٦ - ترجمة من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في

(١٤) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٣٨ A/40/38 .
Corr. 1 : A/40/38/Add. 1 .

(١٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ A/40/7 .

(١٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ A/40/6 .

(١٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ A/40/3/Rev. 1 .

(١٨) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٣٨ A/40/38 .
Corr. 1 : A/40/38 .
و الفصل التاسع .

٢ - تحدث جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية :

٣ - تجدد نداءها لجميع الدول الأعضاء كي تبذل أقصى جهودها للتغلب على القيود التي تعرقل سرعة سداد كل الأنصبة المقررة والأموال التي تقدم سلفاً لصندوق رأس المال العامل في وقت مبكر كل سنة :

٤ - تعرب عن تقديرها لجميع الدول الأعضاء التي تقوم بسداد أنصبتها المقررة بالكامل في غضون ثلاثة يومناً من تسلم رسالة الأمين العام . وفقاً لل المادة ٥ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة :

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالإضافة إلى ما يبعث به من رسائل رسمية إلى الممثلين الدائمين للدول الأعضاء ، بالاتصال ، حسب وعند الاقتضاء ، بحكومات الدول الأعضاء بهدف حثها على سرعة سداد الأنصبة المقررة عليها بالكامل ، وفقاً لل المادة ٥ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة :

٦ - تدعى الدول الأعضاء أيضاً إلى أن تقدم ، استجابة للرسائل الرسمية الواردة من الأمين العام وبا يتمشى مع المادة ٥ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة ، معلومات عن غط مدفوعاتها المتوقعة ، كي تسهل على الأمين العام القيام بعملية التخطيط المالي :

٧ - ترجو من لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة أن تبقى الحالة المالية للمنظمة قيد الاستعراض وأن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عند الاقتضاء :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين معلومات مفصلة تتعلق بعدي ومعدل الرسادة في عجز المنظمة وعناصره . وغط مدفوعات الدول الأعضاء ، وحالة التدفق النقدي ، والtributes الواردة من الدول الأعضاء والمصادر الأخرى عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠٥٣ ألف (د - ٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ و ٣٠٤٩ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ :

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المنون «الأزمة المالية للأمم المتحدة» .

الجلسة العامة ١٢١

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

الثاني /نوفمبر ١٩٨٢ و ٢٢٨/٣٨ باء المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٢٣٩/٣٩ باء المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وإذ تضع في اعتبارها تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة^(٢٢) والآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في هذا الشأن في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة^(٢٣) .

وإذ تكرر نداءاتها السابقة إلى الدول الأعضاء ، دون المساس بموقفها القائم على مبدأ ، بتقديم التبرعات إلى الحساب الخاص المشار إليه في المرفق الخامس لتقرير الأمين العام عن تخليل الحالة المالية للأمم المتحدة^(٢٠) .

وإذ تلاحظ مع القلق أنه من المتوقع أن يتجاوز العجز القصير الأجل للمنظمة مبلغ ٣٩٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ، ١٩٨٥ .

وإذ يساورها القلق إزاء زيادة خطورة الحالة المالية لعمليات صيانة السلم ، ولها ، بصفة خاصة ، من أثر ضار على البلدان النامية المساهمة بقوات ،

وإذ تلاحظ أيضاً مع القلق أن حالات التأخير في سداد الأنصبة المقررة وسداد جزء منها فقط ما زالت توجد للمنظمة مشاكل خطيرة فيما يتعلق بتدفق النقد .

وإذ تضع في اعتبارها إمكانية كون الاعتبارات الإدارية ، بما فيها الاختلاف في التقويم بين السنة المالية الوطنية والسنة المالية للمنظمة ، سبب التأخير في سداد الأنصبة المقررة بالنسبة إلى العديد من الدول الأعضاء ،

وإذ تحيبط على الآراء التي أبدت في اللجنة الخامسة^(٢٤) .

١ - تعيد تأكيد التزامها بالنهاس حل شامل ومقبول عموماً للمشاكل المالية للأمم المتحدة ، على أساس مبدأ المسؤولية الجماعية للدول الأعضاء ، وبنقيض صارم يمسّاق الأمم المتحدة :

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثين . الملحق رقم ٣٧ (A/31/37) .

(٢٣) المرجع نفسه . الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الخامسة ،جلسات ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٧ و ٣٩ و ٦٠ : والمرجع نفسه . اللجنة الخامسة ، كراس الدورة ، التصوب .

(٢٤) المرجع نفسه . الدورة الأربعون ، اللجنة الخامسة ، جلسات ٣٧ و ٤٥ إلى ٤٧ و ٥٠ و ٦٧ : والمرجع نفسه . اللجنة الخامسة ، كراس الدورة ، التصوب .

الأهداف المفصلة في الإعلان بشأن الحالة الاقتصادية الخرجية في إفريقيا^(٢١) الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ وأن يوضع النصف الباقي في حساب خاص :

٢ - ترجو من الأمين العام أن يتخد جميع الخطوات الضرورية للاقتصاد في النفقات التشغيلية لمشروع إصدار الطوابع البريدية الخاصة بغية زيادة صافي الإيرادات ، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين :

٣ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يستطع إمكانية اللجوء إلى أنشطة عملية أخرى مدرة للدخل يمكن أن تقوم بها الأمم المتحدة .

١٢١ الجلسة العامة

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٢٤٣/٤٠ - خطبة المقررات

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٠٢ (د - ١٢) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٧ ، و ١٨٥١ (د - ١٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢ ، و ١٩٨٧ (د - ١٨) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣ ، و ٢١١٦ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٢٢٣٩ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ ، و ٢٣٦١ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ ، و ٢٤٧٨ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٦٠٩ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٢٦٩٣ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٣٤ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٦٠ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٣٥٠ (د - ٢٩) و ٣٣٥١ (د - ٢٩) المؤرخين في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٩١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٤٠/٣١ ، الفرع الأول المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٣٢/٣٨ جيم المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، و ٦٨/٣٩ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

باء

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مختلف أوجه الخيار للتخفيف من الصعوبات المالية للأمم المتحدة المحددة في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام^(٢٠) ، وكذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢٥) .

١ - تقرر أن تقبل توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ١٤ من تقريرها بوقف تنفيذ المواد ٤ - ٣ - ٤ - ٤ و ٥ - ٢ - (د) من النظام المالي للأمم المتحدة فيما يتعلق بالفائض في الميزانية العادلة الذي ينشأ في نهاية فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ :

٢ - توصي الأمين العام أن يواصل دراسة مختلف أوجه الخيار للتخفيف من الصعوبات المالية للمنظمة ، واضعاً في الاعتبار الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في الدورة الأربعين للجمعية العامة .

١٢١ الجلسة العامة

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٢٤٢/٤٠ - إصدار الطوابع البريدية الخاصة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة^(٢٠) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢١) .

وإذ تشير إلى قرارها ٢٣٩/٣٩ ألف المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وإذ تسلم بأنه يمكن ، ربما تتم تسوية شاملة للخلافات التي أدت إلى ظهور الأزمة المالية للمنظمة ، اتخاذ خطوات جزئية أو مؤقتة لزيادة السيولة لدى المنظمة للتخفيف من صعوباتها المالية إلى حد ما .

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن مشروع إصدار طوابع بريدية خاصة عن الأزمة الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا قد قطع سوطاً بعيداً .

١ - تقرر وفقاً للقرار ٢٣٩/٣٩ ألف أن تضع تحت نصرف الأمين العام نصف الإيرادات المتحصلة من ذلك لتنفيذ